

غَرَرُ الْفَوَائِدِ الْمَجْمُوعَةُ فِي بَيَانِ مَا وَقَعَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِّنَ الْأَحَادِيثِ الْمَقْطُوَةِ

وَفَوْلَهَا حَضْرَةُ الْأَضْحَى بِإِسْكَانِ الضَّادِ أَيْ وَقْتِهِ وَحِينَهُ وَقَدْ قَيَّدَهُ بَعْضُهُمْ بِفَتْحِهَا وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ
قَالَهُ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ الْيَحْصَبِي وَالْأَعْلَمُ .

حَدِيثٌ آخَرُ وَآخَرٌ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ حَدِيثٌ مَسْعُورٌ عَنْ عُمَرِ بْنِ الْأَشْمَرِ قَالَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ
لِعَبْدٍ .

أَعْلَمُ بْنُ مَسْعُودٍ أَقْرَأَ